



المسيلة في : 2026/10/01

إعلان عن عدم جدوى

الاستشارة رقم: 2026/46

اقتناء الورق ومستلزمات المكتب المتعلقة بالبحث العلمي والتطوير التكنولوجي .

- طبقا للمادة 40 من المرسوم الرئاسي رقم : 247/15 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1436 والموافق ل 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام .
- تعلن كلية العلوم بجامعة المسيلة عن عدم جدوى الاستشارة رقم : 2026/46 الخاصة بالمشروع : اقتناء الورق ومستلزمات المكتب المتعلقة بالبحث العلمي والتطوير التكنولوجي .
- تم الاعلان عنها بتاريخ : 2026/09/23 لمدة : 08 ايام
- وهذا بسبب : عدم استلام اي عرض .

ملاحظة هامة :

- طبقا لأحكام المادة 56 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 هـ الموافق ل: 05 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، زيادة على حق الطعن القضائي المنصوص عليه في التشريع المعمول به يمكن على المتعهد الذي يحتج على المنح المؤقت للعقد أو الغائه أو اعلان عدم جدوى أو الغاء الاجراء، في اطار الاستشارة أو اجراء التفاوض بعد الاستشارة أن يرفع طعنا لدى الطعون على مستوى الامانة العامة للجامعة.
- طبقا لأحكام المادة 82 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، يرفع الطعن في أجل 10 أيام ابتداء من تاريخ أول نشر لإعلان المنح المؤقت للعقد، وإذا تزامن اليوم العاشر من يوم عطلة أو يوم راحة قانونية، يمدد التاريخ المحدد للطعن الى يوم العمل الموالي



المسيلة في : 2026/10/05



إعلان عن عدم جدوى

الاستشارة رقم: 2026/ 43

اقتناء الأثاث والعتاد والأدوات والمعدات العلمية المتعلقة بالبحث العلمي والتطوير التكنولوجي

الحصة 01: مخبر فيزياء المواد وتطبيقاتها

الحصة 04: مخبر المواد العضوية العلاجية و العمليات المستدامة

- طبقا للمادة 40 من المرسوم الرئاسي رقم : 247/15 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1436 والموافق ل 16 سبتمبر سنة

2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام .

تعلن كلية العلوم بجامعة المسيلة عن عدم جدوى الاستشارة رقم : 2026/43 الخاصة بالمشروع : اقتناء

الأثاث والعتاد والأدوات والمعدات العلمية المتعلقة بالبحث العلمي والتطوير التكنولوجي

الحصة 01: مخبر فيزياء المواد وتطبيقاتها

الحصة 04: مخبر المواد العضوية العلاجية والعمليات المستدامة

تم الاعلان عنها بتاريخ : 2026/09/21 لمدة : 08 ايام

- وهذا بسبب : عدم توفر الاعتمادات المالية الكافية لتغطية احسن عرض.

ملاحظة هامة :

- طبقا لأحكام المادة 56 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 هـ الموافق ل: 05 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، زيادة على حق الطعن القضائي المنصوص عليه في التشريع المعمول به يمكن على المتعهد الذي يحتج على المنح المؤقت للعقد أو الغائه أو اعلان عدم جدوى أو الغاء الاجراء، في اطار الاستشارة أو اجراء التفاوض بعد الاستشارة أن يرفع طعنا لدى الطعون على مستوى الامانة العامة للجامعة.

- طبقا لأحكام المادة 82 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، يرفع الطعن في أجل 10 أيام ابتداء من تاريخ أول نشر لإعلان المنح المؤقت للعقد، وإذا تزامن اليوم العاشر من يوم عطلة أو يوم راحة قانونية، يمدد التاريخ المحدد للطعن الى يوم العمل الموالي



المسيلة في : 2026/10/05

إعلان عن عدم جدوى

الاستشارة رقم: 2026/ 42

اقتناء عتاد ولواحق ولوازم وبرامج الإعلام الآلي المتعلقة بالبحث العلمي والتطوير التكنولوجي

الحصة 01: مخبر فيزياء وكيمياء المواد

الحصة 07: مشروع بحث وطني PNR MAMMERI Adel

- طبقا للمادة 40 من المرسوم الرئاسي رقم : 247/15 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1436 والموافق ل 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام .
- تعلن كلية العلوم بجامعة المسيلة عن عدم جدوى الاستشارة رقم : 2026/42 الخاصة بالمشروع : اقتناء عتاد ولواحق ولوازم وبرامج الإعلام الآلي المتعلقة بالبحث العلمي والتطوير التكنولوجي
- تم الاعلان عنها بتاريخ : 2026/09/21 لمدة : 08 ايام
- وهذا بسبب : عدم توفر الاعتمادات المالية الكافية لتغطية احسن عرض.

ملاحظة هامة :

- طبقا لأحكام المادة 56 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 هـ الموافق ل: 05 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، زيادة على حق الطعن القضائي المنصوص عليه في التشريع المعمول به يمكن على المتعهد الذي يحتج على المنح المؤقت للعقد أو الغائه أو اعلان عدم جدوى أو الغاء الاجراء، في اطار الاستشارة أو اجراء التفاوض بعد الاستشارة أن يرفع طعنا لدى الطعون على مستوى الامانة العامة للجامعة.
- طبقا لأحكام المادة 82 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، يرفع الطعن في أجل 10 أيام ابتداء من تاريخ أول نشر لإعلان المنح المؤقت للعقد، وإذا تزامن اليوم العاشر من يوم عطلة أو يوم راحة قانونية، يمدد التاريخ المحدد للطعن الى يوم العمل الموالي